

# أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (551)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم لنا ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى باب المحرم يتقلد بالسيف للحاجة نعم. عن البراء رضي الله عنه قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة. فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل - [00:00:26](#)

يدخل مكة حتى قاضاهم لا حتى قاضاهم لا يدخل مكة سلاحا الا في القراب في هذا الباب ترجمه رحمه الله بقوله باب المحرم يتقلد بالسيف للحاجة هل التقلد بالسيف لباس - [00:00:55](#)

تقلد السيف ما هو بيحملة في يده وانما تكون علاقته عليه على كتفه وعلى وسطه وقال ان هذا جائز للحاجة واخذه بما كان من مقاضاة النبي صلى الله عليه وسلم اهل مكة في عمرة الحديبية - [00:01:16](#)  
ان يأتي من العام القابل لا يأتون الا معهم السيوف في قرايبها انه لن يأتوا بقتال ودخل النبي مكة محرما في عمرة المقاضاة ان عمرة القضية تسمى باسم ثالث عمرة القضاء - [00:01:37](#)

ومعهم السيوف في يعني في في اغمادها وهم متقلدين اياها باعناقها على ظهورهم وعلى كتوفهم دل على ان هذا سائغ للمحرم وانه جائز في تقلد السيف للحاجة لذلك نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا - [00:01:57](#)  
كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا سيوفا ولا يقيم الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم - [00:02:26](#)

فلما ان اقام بها ثلاثا امره ان يخرج فخرج. رواهما احمد والبخاري وهو دليل على ان المحصر ينحر هديه حيث احصر النبي صلى الله عليه وسلم في عام الحديبية وكانت في ذي القعدة من السنة السادسة من الهجرة - [00:02:45](#)  
جاء مكة معتمرا سائقا معه الهدى وهذي فيه شعيرة سوق الهدى لاجل العمرة وهي من السنن وجاء عليه الصلاة والسلام سائقا هديه في عمرته صده المشركون منعوه من دخول مكة - [00:03:06](#)

واستمر نحو من اسبوعين يفاوضهم وهو على احرامه ونزل في الحديبية. شتسمى الحديبية اليوم في حد الحرم من جهتي الغرب تسمى الان بالشميسي وهو ابعد حدود الحرم في جهاته الاربع - [00:03:29](#)  
اقربها الحد الشمالي التنعيم. وابعدها الحد الغربي وهو آ الحديبية وتسمى الشميسي كان اذا حضرت صلاة اثناء المفاوضة يدنو حتى يصلي ومن معه في الحرم تفاوضوا الى ان وقع بينهم الصلح صلح الحديبية على ان يرجعوا عامهم ذلك لا يؤدون العمرة - [00:03:50](#)

نحر النبي هديه وحلق رأسه وهذا قول الله جل وعلا واتموا الحج والعمرة لله. فان احصرتم اي منعتم من الحرم فما استيسر من الهدى يعني ما تيسر لمن معه الهدى وجل اصحابه لا هدي معهم - [00:04:16](#)  
وكان عددهم حول الف وست مئة لم يؤمروا بصيام ولم يؤمروا بجلب هادي. اللي ما معه هدي يكفي فيه بالاحصار ان يحلق رأسه امرهم بحلق الرأس لم يبادروا ودخل على ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها هند - [00:04:39](#)

بنت ابي امية فقالت ما لي ارى وجهك كئيبا يا رسول الله؟ قال الناس امرتهم ان يحلوا ويحللوا رؤوسهم فلم يمتثلوا قالت يا رسول الله انه شيء لا يعرفونه ما يعرفون الا مع العمرة اداء لها - [00:05:02](#)  
ولكن اخرج ولا تنوي على احد. لا تلتفت لاحد منا ولا منا احلق رأسك وانظر ما يصنع الناس سلاه هذا القول من ام سلمة وعمل به مشورتها خرج لا ينوي على احد عليه الصلاة والسلام الخبائة - [00:05:28](#)

وحلق رأسه فتنافس الناس في حلق رؤوسهم وهذا يقولون فيه ان التعليم بالفعل يكون ابلى من اين التعليم بالقول عاهدكم على ان يأتوا من العام القابل معتمرين عمرة اخرى تسمى عمرة القضية او المقاضاة او القضاء لانه قاضى عليها اهل مكة - [00:05:49](#)

والا يأتوا الا معهم السيوف في جرابها في القرى والا يمكنوا في مكة اكثر من ثلاث ثلاث ايش؟ ليالي فلما قدموا واعتصموا ومضت الليلة الثلاث قالوا العهد المعاهدة اللي بيننا وبينك يا - [00:06:16](#)

رسول الله فخرج عليه الصلاة والسلام يفي للكفار عهدهم والعهد اذا عقده ولي الامر مراعيًا فيه المصلحة لا يصلح ان يثلب عليه ولا ان يكون سببا في ايفاري الصدور عليه بل تجتمع عليه الكلمة ويجعل الله فيه خيرا - [00:06:36](#)

فان هذا العقد عقد الحديبية وصلحها وجد فيه الصحابة العظيم حتى قال عمر على ماذا نعطي الدنيا في ديننا وهاب ان يواجه بها النبي عليه الصلاة والسلام فواجه بها ابا بكر - [00:06:59](#)

اجابه بجواب كامل الايمان قال يا ابا يا قال يا عمر اليس هو رسول الله قال بلى قال فالزم غرضه لا تتجاوزوه وسمى الله ذلك الصلحة فتحا انا فتحنا لك فتحا مبينا - [00:07:17](#)

نعم باب منع المحرم من ابتداء الطيب دون استدامته. نعم منع المحرم من التطيب حال احرامه ولا يمنع من استدامته يعني لو لو تطيب قبل الاحرام ودام الطيب بعده فلا يمنع منه - [00:07:36](#)

نعم فيه حديث ابن عمر رضي الله عنهما ولا ثوبا مسه ورث ولا زعفران هذا الذي مضى معنا ما يلبس المحرم فاجاب لا يلبس العمائم ولا القمص ولا السراويلات ولا البرانس - [00:07:55](#)

ولا تنتقم المحرمة ولا تلبس القفازين ولا يلبس ثوبا مسه ورس ولا زعفران نعم وقال في المحرم الذي مات لا تحنطوه دل على ان المحرم لا يتطيب الذي وقصته راحلته قال لا لا تطيبوه - [00:08:11](#)

ولا تحنطوه والحنوت طيب يوضع في المغابن نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كأي انظر الى وبيص الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ايام وهو محرم. متفق عليه - [00:08:34](#)

حديث عائشة رضي الله عنها ها هنا مفسر بما سبق قالت طيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذريعة مسك باحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت. هنا تقول اني ارى وبيص المسك مفرقي - [00:08:50](#)

رأسه مفرق الرأس لمفرق الشعر منا ومنا الجزء الابيض اتوبيس المسك اي لمعانه ففيه انه انها رأّت الطيبة بعد الاحرام بايام وكان المسك طيب. بل هو افخر الطيب وافضله عند النبي عليه الصلاة والسلام - [00:09:11](#)

وكان يكثر منه ما يرى الوبيص الا لما اكثر منه ولهذا الاكثر من التطيب هذا الاحرام سنة. يتمطخ في لحيته في وجهه في رأسه اذكر شيخنا الشيخ محمد رحمه الله ابن عثيمين - [00:09:35](#)

يفرغ نصف التولة كلها عليه في الطيب عند احرامه اخذا من هذا الحديث انه اكثر من التطيب حتى رؤي وبيص اي لمعان المسك في مفرق شعره بعد ايام من احرامه عليه الصلاة والسلام - [00:09:50](#)

نعم ولمسلم وابي داود والنسائي كأي انظر الى وبيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم. وش المفرق المكان الذي يفرق فيه الشعر يروح اليمنى ويسرة هذا اسم المفرق مفرق الرأس مفرق الشعر - [00:10:07](#)

فهما اسمان لموضع واحد وهو البياض الذي يكون بين شق الشعر يرى فيه لمعان المسك. دل على انه تطيب في رأسه وانه اكثر الطيب وانه استدام هذا الطيب بعد احرامه - [00:10:28](#)

اي بقي الطيب بعد احرامه ولم يغسله لانه تطيب قبل احرامه به. نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كنا نخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة سنضمد جباهنا بالسك المطيب عند الاحرام - [00:10:48](#)

فاذا عرقت احدانا سال على وجهها فيراه النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينهانا. رواه ابو داود قلنا اي النساء امهات المؤمنين اذا خرجنا مع النبي عليه الصلاة والسلام الى مكة في الاحرام - [00:11:08](#)

بحج او بعمره ضمدا جباههم بالسك طيب في لونه لا في رائحته ولهذا المرأة مأذون لها بالطيب في اللون الرائحة لئلا يشم الرجال

الاجانب منها رائحة الطيب تقع في النهي - 00:11:25

يقول رضي الله عنه هم يسيرون الوقت حار ويعرقون يسيل هذا السك النساء في لونه على على جبين احدنا احدانا ولا نؤمر بغسله.

والنبي صلى الله عليه وسلم يراهم على ذلك - 00:11:45

ففيه ما ترجم له من ان استدامة الطيب للمحرم بعد احرامه لطيبه الذي تطيب به قبل احرامه لا يضر في الاحرام شيئا نعم وعن سعيد

بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم ادهن بزيت غير مقتت - 00:12:03

وهو محرم رواه احمد وابن ماجة والترمذي وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث فرقد السبخي. نعم فرقد السبخي هذا

الدهان هو بالزيت غير المقدد يعني غير المطيب - 00:12:24

والزيت ليس طيبا فيجوز ان يدهن به يلين به بشرته وهو محرم وان كان استغبروه لانه من رواية فرقا لكنه جاء من وجوه اخرى

ولهذا ما يستخدمه المحرم من انواع الكريمات والدهونات التي ليس فيها طيب - 00:12:42

بعد الاحرام لا بأس به لان المحرم ليس ممنوعا من الادهان وانما والمشاعر انواع الشعر ثلاثة انواع شعر مأمور بالاخذ منه وهو نوعان

مأمور بالاخذ منه مطلقا وهو شعر العانة - 00:13:03

شعر الابطين الشارب في حق الرجل مأمور بالاخذ منه ولهذا وقت في العانة صلى الله عليه وسلم الابطين اربعين ليلى في الشارب

قال قصوا الشوارب اهينوا الشوارب. جزوا الشوارب. احفوا الشوارب - 00:13:27

النوع الثاني شعر مأمور به النسك وهو الحلق او التقصير في الحج والعمرة شو الافضل في حق الرجال الحلق الا في التمتع ان كان

قريبا من الحج في النساء لا يصح ماذا - 00:13:55

الحلق نهى النبي سلم النساء عن الحلق وامرهن بالتقصير النوع الثاني شعر حرام اخذه وهو في حق الرجال اللحية وشعر الحاجبين

ورمش العينين بل من تعدى على احد فزال حاجبيه او احدهما وجبت فيه - 00:14:17

كاملة في الحاجبين ونصفها في حاجب واحد ولو تعدى عليه فزال رموش عينيه كلها الاربع ففيها الدية كاملة ازال واحدا فيها ربع

الدية تعدى عليه وازال لحيته فيها الدية كاملة - 00:14:48

لانه حرام اخبر وفي حق النساء حرام ماذا ها الحواجب والعبت فيها اللي الان اشغلنا واشغلن انفسهن وقامت المشاغل عن الحاجبين

للاسف لعن فيها النامصة والمتنمصة ما يسمونه نبز يسمونه تاتو ترجمة انجليزية لنفس الفعل - 00:15:08

هذا النوع ايش ثاني ما حرم اخذه النوع الثالث ما سكت عنه يشمل شعر الصدر ساعدين والقدمين والمرأة ينبت لها شعر على خدها

او على دقنها او على شاربها مسكوت عنه - 00:15:35

يجوز ان تأخذه هل يجوز للرجل ان يزيل الشعر ساعدين والساقين اذا كان على جهة التشبه بالنساء فكبيرة من الكبائر اما اذا كان

يؤذيه فهذا يزيل منه ما ما يدفع الاذى - 00:16:02

شيبان كبار السن تهدل حواجبهم على عيونهم يزيلونها ولا ما يزيلونها يفعل الاذى يجوز تفعل الاذى يجوز اما لغير دفع الاذى فهو

داخل في اللعن الذي نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام - 00:16:24

المحرم الرجل القوي امرأة لا يأخذون من شعورهم حال الاحرام فهذا ممنوع لانه حظر على المحرم حال احرامه ان يأخذ من شعره

نعم عن كعب ابن عجرة قال كان بي اذى من رأسي فحملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:44

والقمل يتناثر على وجهي وقال ما كنت ارى الجهد قد بلغ منك ما ارى. اتجد شاة قلت لا. فنزلت الاية ففدية من صيام او صدقة او

نسك قال هو صوم ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين - 00:17:12

نصف صاع طعاما لكل مسكين. متفق عليه نعم وفي رواية اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فقال كان هوام

رأسك تؤذيك فقلت اجل. قال فاحلقه واذبح شاة او صم ثلاثة ايام - 00:17:29

او تصدق بثلاثة اصع من تمر على ستة مساكين. رواه احمد ومسلم وابو داوود ولابي داوود في رواية فدعاني رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقال لي احلق رأسك وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين - 00:17:47

فرقا من زبيب فرقا من زبيب او امسك شاة فحلقت رأسي ثم نسكت هذا حديث كعب بن عجرة الانصاري رضي الله عنه وقد وقعت هذه القصة عام الحديبية في انتظاري المفاوضات - [00:18:05](#)

مع المشركين يقول مر علي النبي صلى الله عليه وسلم هذه في رواية في رواية ثانية يقول حملت اليه والقمل يتناثر من على وجهي ارقام الوين مرتعه الشعر الكثير ما عندهم - [00:18:26](#)

باب النظافة اللي عندنا اليوم قال صلى الله عليه وسلم يا كعب ما كنت اري اي اظن ان الجهد اي التعب والمرط في هذا القمل بلغ بك ما اري قال نعم يا رسول الله بلغ بي الجهد كما ترى - [00:18:47](#)

قال احلق رأسك احلق رأسك يعني شعرك او اطعم ستة مساكين فرقا من زبيب. الزبيب طعام. شعره القمل فدية من صيام او صدقة او نسك حلق الشعر بجميع انواعه اقليم يحج باردا - [00:19:12](#)

كان معهم الشيخ محمد ابن ابراهيم شيخهم شيخ محمد ابن ابراهيم ابني عبد اللطيف ابن عبد الرحمن ابن حسن ابن الشيخ المجدد يقول فادركنا في المزدلفة هوى بارد صلف شمالي شرقي يسمى نسري - [00:19:38](#)

ما عليهم الا ايش ؟ الازار والريدا لا فراق ولا بشوت ولا كوات ولا فنايل ومن شدة البرد اخذنا الزوالي وتكبعنا بهن على ظهورنا ما نادي فينا او قدنا النيران مادفينا - [00:20:02](#)

قال فافتانا الشيخ محمد بن ابراهيم ان نغطي رؤوسنا والنفدي تغطية الرأس تقي الرأس من اين من شدة البرد فغطوا روسهم للحاجة ولا للترف الحاجة يرتب عليها ماذا الفدية فدية الادي بين هذه الثلاثة - [00:20:26](#)

صيام ثلاثة ايام او اطعام ست مساكين او نسكوشه وانتفى عنهم الاثم طيب المساكين من اين ؟ مساكين مكة وما كان من فدية او اطعام فلمسكين الحرام ولنسكو الشاهي ان كان المحظر في الحرم بالحرم - [00:20:49](#)

وان كان في غيره ففي موضع احصانه نعم ولهذا قال كعب بن عجرة اية انزلت في خاصة وهي لكم عامة قول الله جل وعلا فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك - [00:21:12](#)

نعم باب ما جاء في الحجامة وغسل الرأس للمحرم. ها لما ذكر الشعر اشار الى مسألتين الحجامة الحجامة اكثر مواضعها وين اما في وسطه او في اطرافه وذكر ايضا ما يتعلق بغسل الرأس - [00:21:34](#)

لان الغسل مظنة ان يسقط منه شعر ما حكمها ؟ هذا الباب لاجله نعم عن عبدالله بن بحينة رضي الله عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم بلحي جمل - [00:21:56](#)

من طريق مكة في وسط رأسه متفق عليه. عبدالله بن بحينة رضي الله عنه ورافق النبي عليه الصلاة والسلام في عمره قال احتجم النبي السلف وسط رأسه يعني في النفوخ - [00:22:14](#)

الالة التي احتجم بها لحي جمل طرفه حاد وهو محرم اذا يجوز للمحرم ايش ؟ الحجامة. طيب الشعر اللي يزول ؟ قالوا شعر يسير لا يؤثر واحتجم ولم ايش ولم يفدي ولم يحلق رأسه كله وانما اكتفى بموضع الحجامة - [00:22:31](#)

وهذا فيه رد على من قال من اخذ ثلاث من اخذ ثلاث شعرات عليه فدية فان اخذ شعرتين او او واحدة تصدق بشيء قطعاً الذي اخذ اكثر من كم من ثلاث شعرات - [00:22:57](#)

الحجامة ان ترتب عليها ازالة لبعض الشعر لا تضر المحرم نعم وعن ابن عباس لكن هذا الاحتجام للحاجة اما الى غير حاجة فيرجئه حتى يفرغ نعم ابن عباس وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم. متفق عليه - [00:23:14](#)

وللبخاري احتجم في رأسه وهو محرم من وجع كان به بماء كان به ايش بماء يقال له لحي الجمل. نعم من ماء يقال له لحي الجمل هذا الموضع الذي به جهة عسفان بين مكة وبين مكة والمدينة - [00:23:38](#)

يستخدم في الحجامة ما هو حاد سواء من الالات الحادة الشفرات او ما يكون في مقامها صلى الله عليه وسلم. والموضع الذي احتجم فيه يسمى بلحي جمل موضع ماء ان العرب تنزل في سفرها على المياه - [00:24:02](#)

في حاجتها اليه نعم وعن عبد الله ابن حنين ان ابن عباس والمسورة ابن ابن مخزومة تناقش فيها صحابيان وذهبوا الى من هو اعلم

منهما ليرجح الرأي يقول عبد الله بن حنين - [00:24:26](#)

المسمر بن مخزومة مع ابن عباس المشوار قال المحرم ما يغسل رأسه ابن عباس قال اللي يغسل رأسه اذا الخلاف مبطل بين اهل العلم ومع ذلك لم يؤثر على الناس في دينهم. في زماننا لما ضعف الدين - [00:24:45](#)

وقل وازعه في النفوس اتخذوا من خلاف العلماء ماذا سريعة ووسيلة الى ركوب المحرمات والمكروهات وانظر العذر البارد الذي يأتي به اهله المسائل التي فيها الحلال والحرام فاذا انكر عليه في حرام وقع فيه قال يا اخي المسألة فيها - [00:25:05](#)

فيها خلاف يتخذ من خلاف العلماء ذريعة لتبرير واقعه تبرير معصيته وهذا لا ينفعه عند الله ولا ينفعه عند الحذاق والعقلاء من عباد الله. نعم وعن عبد الله ابن حنين ان ابن عباس - [00:25:30](#)

ان ابن عباس والمسور ابن ابن محرمة رضي الله عنهم اختلف بالابواء فقال ابن عباس اختلفا بالابواء بموضع وهو قريب من رايغ في هذا الموضع وهم محرمون اختلفوا هل يغسل المحرم رأسه ولا يغسله نعم - [00:25:53](#)

وقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه. وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه. اصبروا خل نشوف انتم وش عندكم هذا اختلف فيه عبد وابن عباس المحرم يغسل رأسه ولا ما يغسله؟ - [00:26:13](#)

المسح لا بد منه يغسل رأسه وش تقولون ها الحاجة معنى حاجة ما يغسل ها يا الجيشاني في حاجة وغير حاجة ها وش تقولون ها يا الاسمري عطنا القول الدليل اصيلين لها ان شاء الله - [00:26:28](#)

يغسل حاجة ولا غير حاجة؟ حتى لو للتبرد حتى لو للفسق ها وش تقول يا ابو عبد الله اجل انتم مع ابن عباس ما هنا احدا مع المسفر رضي الله عنه - [00:26:56](#)

الكلام في غسل الراس خلتا تروش لا قوة الا بالله ما قلنا بدعة اي نعم ها وش رايبكم؟ في احد يقول ما يغسل رأسه عندنا قولان قول يغسل الحاجة الربيع يقولون يغسل لي حاجة ولا غير حاجة - [00:27:20](#)

ها وش رايبكم في شيء جديد تسلم عطنا الحديث. ها قال فارسلني ابن عباس من المرسل؟ عبدالله بن حنين من المرسل عبد الله بن عباس من المرسل الي قد مات عليه الصلاة والسلام - [00:27:42](#)

احد الصحابة الذين شهدوا ذلك مع رسول الله الى نعم الى ابي ايوب الانصاري. رضي الله عنه. الى ابي ايوب ممنوعة من الصرف الانصاري اسن من عبد الله بن عباس ومن المسور - [00:28:04](#)

واسبقوا ايش ايماناً؟ نعم الى ابي ايوب الانصاري فوجدته رضي الله عنه فوجدته يغتسل بين القرنين وهو ارسله اليه وهو يتسبح يغتسل بين قرنين يعني بين طرفي ردا - [00:28:22](#)

حاجزينه وهو يتسبح سترى اسفله رأسه واضح. نعم وسلمت عليه فقال من هذا؟ فيه جواد السلام على المغتسل لان حال الاغتسال غير حال قضاء الحاجة وما دام فيه القرنين الحائل مانع ما يمنعه من رد السلام - [00:28:44](#)

نعم فقلت انا عبد الله ابن حنين ارسلني اليك ابن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل وهو محرم قال فوضع ابو ايوب ابو ايوب يده على الثوب فطأه. الثوب يعني الستارة - [00:29:06](#)

فطأه حتى ظهر ماذا رأسه ظهر رأسه نعم حتى بدا لي رأسه ثم قال لانسان يصب عليه الماء فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه. يعني فرك رأسه تعليم بماذا - [00:29:24](#)

بالفعل ها فاقبل بهما وادبر وقال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل. هذا الحكم القاطع. هكذا رأيته يقولها ابو ايوب رضي الله عنه رأيته رسول الله يفعل يعني يغسل رأسه وهو محرم - [00:29:42](#)

طيب غسل الراس يا جماعة يطيح معه شعر يطيح ولا ما يطيح ولا لأ مجمع شعر ما سقط من الشعر من جراء غسل الرأس لا يضر. لانه ليس مقصود في ازالته - [00:30:00](#)

انت لو تحك راسك وطاح شعر عليك شي؟ وفعل بعض الناس يضرب بيده هكذا هذا تكلف لم تأتي الشريعة بمنع حك الرأس او حك البدن اذا انتهى من ذلك الى ان المحرم يغسل رأسه - [00:30:17](#)

يغسل المحرم رأسه وهو محرم وفي حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بلغ مكة فبات بذئ طوى فاصبح فاغتسل وهو محرم عشرة ايام ما طب الماء غسله - [00:30:35](#)

في بدنه فاغتسل وهو محرم ثم طاف بالبيت اين ذو توا ؟ تم الان جروول لطرف الزاهر مع مع اه حد الحرم الشمالي على الكعبة تقريبا كيلو ومئتين متر نعم - [00:31:00](#)

باب ما جاء في نكاح المحرم وحكم وطئه. ايه النكاح والزواج هذا اقبل الليل نبي نقف عنده ونخليه ان شاء الله في وقت اخر خوف عليكم ولا الوقت ان شاء الله - [00:31:22](#)

الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين استغفر الله المساجد - [00:31:37](#)